

رئيس الهيئة

قرار رقم (٥٩٥) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٧/٢/٢٠٢٣

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيدة/ سماح عبد الله السيد بدوى - رقم قومي (٢٧٥١٠٣١١٣٠٠٩٨٩) المقيد اسمها بسجل وسماء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢١٧٧٢) من وسيط تأمين حر إلى وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة - وذلك اعتباراً من ٢٠٢٣/٢/١٢ تاريخ التحاقها بالشركة سالفة الذكر وحتى ٢٠٢٦/٢/١١ تاريخ انتهاء مدة الثلاث سنوات إعادة القيد بسجل وسماء التأمين بالهيئة.

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح